

الاستشهاد بالحديث النبوي بين أبي حيyan والشاطئي

سالم شرابي

جامعة البليدة - 2 - بالعفرون.

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث بالدراسة والتحليل مذاهب النحاة في الاحتجاج بالحديث النبوي مركزاً على رأي الشاطئي ورأي أبي حيyan الأندلسي من خلال عقد مقارنة بينهما، وقد توصلت دراسة المقارنة إلى أنهما يكادان يتطابقان، وليس بينهما كبير فرق مما يدل على أنهما مذهب واحد لا مذهبان مستقلان، وتوصل البحث إلى أن النحاة منقسمون في مسألة الاحتجاج بالحديث إلى قسمين اثنين لا ثالث لهما، قسم يحيى الاحتجاج به مطلقاً، وقسم يحيى بشروط، وهو مخالف لما تعارف عليه المستغلون بهذه المسألة من أن موقف النحاة منها على ثلاثة مواقف طرفاً ووسط، مجيز مطلقاً، ومانع مطلقاً، ومجيز بشرط.

الكلمات المفتاحية: الاستشهاد - الحديث النبوي - أبو حيyan - الشاطئي.

Abstract

This research deals with the grammarians' doctrines in arguing using the prophet's hadith focusing on Shatibi's point of view and that of Abou hayan al andaloussi through making a comparison between them.

The comparative study showed that they are almost compatible and they don't have a big deference which means that they are one doctrine and not two independent ones.

This research found that the grammarians are split into two groups on the issue of arguing with the prophet's hadith. There are those who permit the argument without conditions and those who permit it with conditions.

This result contradicts the fact that the grammarians' attitudes are of three doctrines:

- permissive without conditions.
- permissive with conditions.
- And absolute non-permissive.
- And absolute non-permissive .

ما زالت قضية الاستشهاد بالحديث النبوى فى إثبات القواعد النحوية تسيل حبر الكثير من الباحثين إلى يومنا هذا، وما زالت الآراء في هذه المسألة منقسمةً إلى مجيزٍ ومانعٍ، غير أن ما سأتناوله في هذا البحث ليس قضية الاستدلال في حد ذاتها، بل سأكتب في مذاهب النحاة فيها وتحديداً مذهب أبي حيان باعتباره يمثل عند الدارسين مذهب المنع، ومذهب الشاطي وهو عندهم المذهب المتوسط، أما مذهب المجيزين فهو مذهب واضح غایة الوضوح لذا لن أعرج عليه في هذا البحث، وإنما أتناول الرأيين الآخرين لأبيين حقيقتهما وهل هما مذهبان مستقلان فعلاً أم وجهان لعملة واحدة كما يقال؟

لقد كانت هذه المسألة غفلاً عند القدماء من النحاة كسيبوه ومعاصريه، ومن أتى بعدهم حتى جاء ابن الصائع⁽¹⁾ فأشار إلى المسألة معقباً على ابن خروف كثرة استدلاله بالحديث، ففتح بهذا التعقيب نافذة ، ثم جاء بعده تلميذه أبو حيان الأندلسى النحوي⁽²⁾ فصيّر النافذة باباً، وفصل ما أجمله شيخه، وزاد عليه حجاجاً وأدلة يراها مدعمةً لرأيه ورأي شيخه، ومن يومها أصبحت قضية الاحتجاج بالحديث في النحو قضية نظرية ثسّود فيها الأوراق، وتنفذ فيها الأوقات، ويُسأل فيها الخبر والمداد، فتناولها بعده تلاميذه ومعاصروه ثم اللاحقون كالدماميني⁽³⁾، وناظر الجيش⁽⁴⁾، وسراج الدين البلقيني⁽⁵⁾، والشاطي⁽⁶⁾، وبعد القادر البغدادي⁽⁷⁾، والسيوطى⁽⁸⁾، ويحيى الشاوي⁽⁹⁾، وابن أبي الطيب الفاسى⁽¹⁰⁾، وابن علان⁽¹¹⁾، ... وغيرهم كثير، وتناولها المحدثون أيضاً إما في مقالات أو في مؤلفات⁽¹²⁾.

هذا وقد حاول الباحثون القدماء والمعاصرون الذين تناولوا هذه القضية من حصر مذاهب العلماء منها، فجعلوها في ثلاثة مذاهب⁽¹³⁾:

المذهب الأول: هو مذهب المانعين مطلقاً ويتمثلهم ابن الصائع وتلميذه أبو حيان.

المذهب الثاني: هو مذهب المتوسطين في المسألة فأجازوا الاستشهاد بما نقل على اللفظ دون ما نقل بالمعنى ويتمثلهم الشاطي.

والذهب الثالث: هو مذهب المجيزين مطلقاً وعلى رأسهم ابن مالك وابن هشام والدماميني.
إن من تأمل مولد هذه القضية النحوية يرى أنها أندلسية المنشأ، فمن ابن خروف إلى ابن الصائع الذي عقب عليه، ثم ابن مالك إلى أبي حيان الذي شنع عليه خرجت إلينا هذه القضية، ثم تناولها بعدهم من شرح التسهيل كناظر الجيش تلميذ أبي حيان، والدماميني، وغيرهما، كما تناولها بعدهما الشاطي في شرحه على ألفية ابن مالك المسمى "المقاديد الشافية في شرح الخلاصة الكافية"، وقد فصل في المسألة تفصيلاً يفوق تفصيل أبي حيان، وهكذا خرجت قضية الاحتجاج بالحديث في النحو إلى العلن، وصارت مجالاً يدي فيه اللاحق رأيه في كلام السابق موافقةً أو معارضةً، وبقي هذا الأخذ والرد إلى وقتنا هذا.

لقد قسم المعاصرون مذاهب النحاة في الاستدلال بالحديث انطلاقاً من تطبيقات ابن مالك، ورأي ابن الصائع وتلميذه أبي حيان، ورأي الشاطئي، فجعلوها ثلاثة مذاهب كما سبق بيانه، غير أنني لست مقتنعاً بهذا التقسيم، والذي أراه أن النحاة على قسمين لا ثالث لهما: مجيزٌ بطلاق، ومجيزٌ بشروط، لذا سأتناول بيان حقيقة موقف أبي حيان ومن رأيه ومقارنته بموقف الشاطئي في القضية، والذي دفعني إلى تناول هذه المسألة الفرعية هو أنني – ومن خلال عرض نصوص لأبي حيان ونص الشاطئي – تبين لي أن الموقفين وجهان لرأي واحد، وستتبّع ذلك من خلال مقارن النصوص، واستخراج الحجج، على أنني يمكن أن أعتبر أنَّ من العلماء من توقف في المسألة فلم يصرح بالجواز ولا بالمنع، وهو ابن الفخار في شرحه على جمل الزجاجي فقد تطرق للمسألة دون ترجيح رأي على آخر⁽¹⁴⁾.

مقارنة بين نص أبي حيان ونص الشاطئي:

سنعقد مقارنة بين النصين حتى يتبيّن ما إن كان هناك فرق بين مواقفيهما أم لا، وقد حاولت أن أرجع في اعتماد النصين إلى أقرب المصادر التي ذكرت ذلك، فنقلت نص أبي حيان عن شرح التسهيل لنظر الجيش إضافة إلى الاقتراح للسيوطى وخزانة الأدب للبغدادى لتعذر الحصول على شرحه على التسهيل، ورجعت في نص الشاطئي إلى المصدر الأصلي وهو شرحه على الألفية المسمى "المقاصد الشافية".

أولاً: نص أبي حيان:

يقول أبو حيان في باب عوامل الجزم من التذليل والتكميل في شرح التسهيل معلقاً على استشهاد ابن مالك بالحديث النبوى في إثبات الأحكام النحوية: «فاما استدلاله بالأثر فنقول: لقد لمح "هذا" المصنف في تصانيفه كثيراً من الاستدلال بما وقع في الحديث على إثبات القواعد الكلية في لسان العرب. وما رأيت أحداً من المتقدمين ولا المتأخرین سلك هذه الطريقة غير هذا الرجل. على أن الواضعين الأولين لعلم النحو، المستقرئين للأحكام من لسان العرب - كأبي عمرو بن العلاء وعيسى بن عمر والخليل وسيبويه من أئمة البصريين، والكسائي والفراء وعلى بن المبارك الأحرى وهشام الضرير من أئمة الكوفيين لم يفعلوا ذلك، وتبعهم على ذلك المسلك المتأخرون من الفريقين، وغيرهم من نحاة الأقاليم كنحاة بغداد وأهل الأندلس. وقد جرى الكلام في ذلك مع بعض المتأخرين الأذكياء فقال: «إنما تنكب العلماء ذلك لعدم وثوقهم أن ذلك لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم، إذ لو وثقوا بذلك لجرى مجرى القرآن الكريم في إثبات القواعد الكلية». »، وإنما كان ذلك لأمررين:

أحدهما: أن الرواية جوزوا النقل بالمعنى، فتتجدد قصة واحدة قد جرت في زمانه علماً تُقلّب بتلك الألفاظ جميعها: نحو ما روي من قوله: «زَوْجِتُكُمَا بِمَا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ»⁽¹⁵⁾، «مَلَكُتُكُمَا بِمَا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ»⁽¹⁶⁾، «خَذْتُهَا بِمَا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ»⁽¹⁷⁾، وغير ذلك من الألفاظ الواردة، فنعلم يقيناً أنه - صلى الله عليه وسلم - لم يلفظ بجميع هذه الألفاظ، بل لا نجزم بأنه قال بعضها إذ يحتمل أنه قال لفظاً مرادفاً لهذه الألفاظ غيرها، فأدت الرواية بالمرادف ولم تأت بلفظه، إذ المعنى هو المطلوب، ولا سيما مع "تقادم السمع" وعدم ضبطها بالكتابة، والاتكال على الحفظ، والضابط منهم من ضبط المعنى، وأما من ضبط اللفظ بعيد جداً لا سيما في الأحاديث الطوال. وقد قال سفيان الثوري: «إِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِلَيْيٍ أَحَدُكُمْ كَمَا سَمِعْتُ فَلَا تَصَدِّقُونِي، إِلَيْمَا هُوَ الْمَعْنَى». ومن نظر في الحديث أدنى نظر علم اليقين أنهم إنما يروون بالمعنى.

الأمر الثاني: أنه وقع اللحن كثيراً فيما روي من الحديث، لأن كثيراً من الرواية كانوا غير عرب بالطبع، ولا يعلمون لسان العرب بصناعة النحو، فوقع اللحن في كلامهم وهم لا يعلمون، ودخل في كلامهم وروايتهم غير الفصيح من لسان العرب. ونعلم قطعاً من غير شك أن رسول ﷺ كان أفعص العرب فلم يكن يتكلم إلا بأفعص اللغات وأحسن التراكيب وأشهرها وأجزها، وإذا تكلم بلغة غير لغته فإنما يتكلم بذلك مع أهل تلك اللغة على طريق الإعجاز، وتعليم الله ذلك له من غير معلم.

والمصنف قد أكثر من الاستدلال بما ورد في الأثر متعقباً بزعمه على النحوين؛ وما أمعن النظر في ذلك، ولا صحب من له التمييز في هذا الفن والاست Bhar والإمامah... وقد قال لنا "قاضي القضاة" بدر الدين بن جماعة - وكان من أخذ عن ابن مالك - قلت له: «يا سيدي، هذا الحديث روایة الأعاجم، ووقع فيه من روایتهم ما نعلم أنه ليس من لفظ الرسول فلم يجب بشيء». «

قال أبو حيان: « وإنما أمعنت الكلام في هذه المسألة لئلا يقول مبتدئ: ما بال النحوين يستدلون بقول العرب، وفيهم المسلم والكافر، ولا يستدلون بما روي في الحديث بنقل العدول، كالبخاري ومسلم وأضرابهما؟! فمن طالع ما ذكرناه أدرك السبب الذي لأجله لم يستدل النحوة بالحديث .»⁽¹⁸⁾

ويقول أيضاً: «إن علماء العربية الذين استنوا قوانينها وقواعدها لم يبنوا أحکامهم على ما ورد في الحديث ... وجاء هذا الرجل - يعني ابن مالك - متأخراً في أواخر قرن سبعينيات، فزعّم أنه يستدرك على المتقدمين ما أغفلوه، وينبه الناس على ما أهملوه، والله در القائل: لَنْ يَأْتِيَ آخْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِأَفْضَلَ مَا أَتَى بِهِ أُولُهَا.»⁽¹⁹⁾

وقال في الارشاد عند الكلام على **كَائِن**: « زعم ابن مالك أنها قد يستفهم بها واستدل بأثر جاء عن أبي على عادته في إثبات القواعد النحوية بما روى في الحديث وفي الآثار مما نقله الأعاجم الذين يلحنون وما لم يتعمّن أنه من لفظ الرسول (- صلى الله عليه وسلم -) ولا من لفظ الصحابي فيكون حجة إذا أجازوا النقل بالمعنى. »⁽²⁰⁾

من هذه النصوص يمكن أن نحصر حجج أبي حيان في منعه الاستشهاد بالحديث في النحو فيما يلي :

1- **إجماع النحاة** - حسبه - على ترك الاستدلال بالحديث في المسائل النحوية، وقد تبع ابن الصائغ وأبا حيان كثير من الباحثين المعاصرين منهم مهدي المخزومي⁽²¹⁾، ومحمد عيد⁽²²⁾، وعبد الرحمن السيد⁽²³⁾، فزعموا أن النحاة القدامى ما احتجووا بالحديث في النحو، وهذا الرأى غير مسلم به، وقد رد عليه بما يثبت احتجاج القدامى بالحديث، غاية ما في الأمر أنهم أقروا من الاستشهاد به لا أنهم تركوه بالكلية والفرق بين الأمرين واضح جلي.

2- أن هذه الأحاديث روتها **الأعاجم والمولدون** من ليسوا حججاً فوق اللحن في الكثير منها، وهذه الحجة أيضاً لا تسلم من النقد إذ يقال لهم عن الشعر وكلام العرب أيضاً تناقلته الأعاجم والمولدون فلم تخصون الحديث بالرد دون غيره.

3- رواية الحديث بالمعنى الذي أدى إلى تغيير ألفاظ الحديث التي قالها الرسول ﷺ وهي العلة التي لأجلها ترك شيخه ابن الصائغ الاستشهاد به، فقال في **شرح الجمل** له: « تجويز الرواية بالمعنى هو السبب عندي في ترك الأئمة - كسيبويه وغيره - الاستشهاد على إثبات اللغة بالحديث، واعتمدوا في ذلك على القرآن وصريح النقل عن العرب، ولو لا تصريح العلماء بجواز النقل بالمعنى في الحديث لكان الأولى في إثبات فصيح اللغة كلام النبي ﷺ لأنه أفصل العرب. » قال: « وابن خروف يستشهد بالحديث كثيراً، فإن كان على وجه الاستظهار والتبرك بالمروي فحسن، وإن كان يرى أن من قبله أغفل شيئاً وجب عليه استدراكه فليس كما رأى. »⁽²⁴⁾.

وبيني في هذا المقام أن تركز معي في عبارته التي نقلها أبو حيان عن أحد العلماء مسلماً بها ومؤيداً بها رأيه: « إنما ترك العلماء ذلك لعدم ثوقيهم أن ذلك لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم، إذ لو وثقوا بذلك لجرى القرآن الكريم في إثبات القواعد الكلية. » وهذه العبارة صريحة في أن الحديث المروي عن النبي ﷺ بلفظه حجة شأنه شأن القرآن، وثبتت به الأحكام والقواعد النحوية كما ثبتت بالقرآن ولا فرق، وهذه العبارة مهمة في بابها.

أضف إلى ذلك عبارة أخرى توازيها صراحة سطّرها في تفسيره "البحر المحيط" يقول في جمع السور التي تبدئ بـ "ح": «فَإِنْ صَحَّ مِنْ لُفْظِ الرَّسُولِ أَنَّهُ قَالَ: «الْحَوَامِيمُ» كَانَ حَجَّةً عَلَى مِنْ مِنْ ذَلِكَ.»⁽²⁵⁾

فهذه حجج أبي حيان كما ترى: ترك النحاة القدامى الاستدلال بالحديث، والرواية بالمعنى لا باللفظ، ووقوع اللحن في الحديث لأن رواته من المولدین والأعاجم.

ثانياً: نص الشاطبي :

يقول الشاطبي في المقاصد الشافية: «والسماع الذي اعتمدته الناظم أمران: الشعر والحديث. أما الحديث فإنه خالف في الاستشهاد به جميع المقدمين، إذ لا تجد في كتاب نحوى استدلالاً بحديث منقول عن رسول الله^ع إلا على وجه ذكره بحول الله، وهم يستشهدون بكلام أجلاله العرب وسفهائهم، وبأشعارهم التي فيها ذكر الخنا والفحش، والذين لا يعرفون قبيلاً من دبر، ... ويتركون الأحاديث الصحيحة كما ترى، ووجه تركهم للحديث أن يستشهدوا به ما ثبت عندهم من نقله على المعنى، وجواز ذلك عند الأئمة، إذ المقصود الأعظم عندهم فيه إنما هو المعنى لتلقي الأحكام الشرعية لا اللفظ، ولذلك تجد في الأحاديث اختلاف الألفاظ كثيراً، فترى الحديث الواحد في القصة الواحدة، والمقالة الفذة التي لا ثانية لها قد اختلفت فيه العبارات اختلافاً متفاوتاً، ما بين جار على ما عرف من كلام العرب، وما لم يعرف، وليس ذلك إلا لما ساغ لهم - أعني للرواية - من نقله بالمعنى. من هنا أجاز المحققون ذلك للعارف بدللات الألفاظ لأن المعاني إذا سلمت في النقل فلا مبالغة بمجرد الألفاظ إلا من باب الأولى خاصة، خلاف ما عليه في نقل الشعر، وكلام العرب فإنهم - أعني رواته - لم ينقلوه أخذها لمعنى فقط، بل المعنى به عندهم كان اللفظ لما ينبغي على ذلك من الأحكام اللسانية فاعتني النحويون بالاستنباط مما نقل من كلام العرب عن الثقات، وتركوا ما نقل من الأحاديث لاحتمال إخراج الراوي لفظ الحديث عن القياس العربي، فيكون قد بنى على غير أصل، وذلك من جملة تحريهم في الحفاظ على القواعد اللسانية ولو رأيت اجتهادهم في الأخذ عن العرب، وكيفية التلقي منهم لقضيت العجب، فليس يمكن ترکهم للاستشهاد بالحديث والاستنباط منه، كيف وهم قد بنوا على ما نقل أهل القراءات من الروايات في ألفاظ القرآن، فبنوا عليها لما كان اعتناؤهم بنقل الألفاظ، وإذا فرض في الحديث ما نقل بلفظه، وعرف بذلك، بنصٍ أو بقرينة تدل على الاعتناء باللفظ صار ذلك المنقول أولى ما يتحقق به النحوين، واللغويين، والبيانيون، وبينون عليه علومهم. وعلى هذا نقول إن الحديث في النقل ينقسم قسمين:

أحدهما: ما عرف أن المعنى به فيه نقل معانٍ لا نقل ألفاظه ، فهذا لم يقع به استشهاد من أهل اللسان.

والثاني: ما عُرف أن المعنى به فيه نقلُ الفظاء لمقصودٍ خاصٍ؛ فهذا يصح الاستشهاد به في أحكام اللسان العربي كالأحاديث المنقوله في الاستدلال على فصاحة رسول الله ﷺ، ككتابه لمدحه، ... وابنُ مالك لم يفصل هذا التفصيل الضروري الذي لا بدّ منه، وبني الكلام على الحديث مطلقاً؛ ولا أعرف له سلفاً إلا أنَّ ابنَ حروف يأتي بأحاديث في تمثيل جملة من المسائل وقصده في الغالب لا يتبيّن في ذلك، حتى قال ابن الصائغ: «لا أعرف هل يأتي بها مستدلاً بها، أم هي مجرد التمثيل؟» والحق أنَّ ابنَ مالك غيرُ مصيّبٍ في هذا، فكأنَّه بنى على امتناع نقل الحديث بالمعنى، وهو قول ضعيف.»⁽²⁶⁾

ومن تأمل كلام الشاطئي وجد ما قاله هو وما قاله أبو حيان متقاربين، إذ كلاهما يرى أن النحاة القدامى لم يتحجوا بالحديث، وأنه لا يجوز الاحتجاج بما كان منقولاً بالمعنى، وكلاهما يرى الاحتجاج بما ثبت أنه من لفظ الرسول ﷺ، والفرق بينهما أن الشاطئي كان أكثر تصريحاً وتفصيلاً للمحتج به من الحديث، في حين لمح أبو حيان إلى الثابت لفظاً دون تفصيل، لكنه صرخ في النقل السابق عنه بالاحتجاج بما ثبت قوله على اللفظ، فيدخل في هذا العموم المنقول بالصدور أو المكتوب في السطور بل لا يبعد أن يكون الشاطئي قد تبع في رأيه هذا أبا حيان وزاد رأيه شرعاً وبساطاً كما فعل أبو حيان مع شيخه ابن الصائغ لأن الشاطئي متاخر قليلاً عن أبي حيان وما لا شك في أنه اطلع على جملة من آرائه أو كتبه ومنها كتابه التذليل والتكميل الذي أورد فيه أبو حيان موقفه هذا، فقد نقل عنه في موضعين من المقاصد الشافية⁽²⁷⁾، كما نقل عن الارشاف وهو مختصر التذليل في أكثر من موضع⁽²⁸⁾، وإنك لتعجب حين تجد أبا حيان يبرر سبب عدم اعتداد النحاة بالحديث - وهو كلام أفسح الخلق - وهم يستدلّون بكلام العرب وفيهم المسلم والكافر حتى يدفع عنهم تهمة قد تراود من يقرأ كلامه وهي احتقار النبي صلى الله عليه وسلم، ثم تجد الشاطئي يدفع عنهم التهمة نفسها بعبارة تقارب عبارة أبي حيان وكأنه أعاد صياغة ما كتبه أبو حيان.

بناء على ما سبق أقول: إذا اجتمع النقلان اتضح موقف أبي حيان، وبانت موافقته للشاطئي غاية البيان، وأنه في الحقيقة مذهب واحد لا مذهبان، وإن اختلفت طرق التعبير بينهما بين الإجمال والبيان، ومن هنا فالذى أراه في هذه المسألة أنه لا يمكن القول بأنَّ أبا حيان يرفض الاحتجاج بالحديث بالطلاق، بل إنه يحتاج بالثابت منه على اللفظ الذى قاله النبي ﷺ. ويمكن أيضاً حصر مذاهب النحاة في هذه المسألة في قولين اثنين لا ثالث لهما.

وسأحاول تبيين أوجه الاتفاق بين الرأيين في الجدول الآتي ليكون أكثر وضوحاً:

الشاطي	أبو حيان	
<p>يرى الشاطي أن الأوائل من النحاة لم يحتاجوا بالحديث وهم مجمعون على ذلك.</p> <p>قال الشاطي: "والسماع الذي اعتمدته الناظم أمران: الشعر والحديث. أما الحديث فإنه خالف في الاستشهاد به جميع المتقدمين، إذ لا تجد في كتاب نحوي استدلاً لـ الحديث منقول عن رسول الله إلا على وجه ذكره بحول الله."</p>	<p>يرى أبو حيان أن الأوائل من النحاة لم يحتاجوا بالحديث وهم مجمعون على ذلك.</p> <p>قال أبو حيان: "وما رأيت أحداً من المتقدمين ولا المتأخرین سلك هذه الطريقة غير هذا الرجل. على أن الواضعين الأولين لعلم النحو، المستقرئين للأحكام من لسان العرب... لم يفعلوا ذلك."</p>	01
<p>يتفق معه الشاطي في أن الحديث قد وقع فيه التبديل والتغيير.</p> <p>يقول: "ولذلك تجد في الأحاديث اختلاف الألفاظ كثيراً، فترى الحديث الواحد في القصة الواحدة، والمقالة الفذة التي لا ثانية لها قد اختلفت فيه العبارات اختلافاً متفاوتاً، ما بين جار على ما عرف من كلام العرب، وما لم يعرف.. وتركوا ما نقل من الأحاديث لاحتمال إخراج الراوي لفظ الحديث عن القياس العربي، فيكون قد بنى على غير أصل</p>	<p>يرى أبو حيان أن الحديث قد دخله اللحن والتحريف.</p> <p>قال: "الأمر الثاني: أنه وقع اللحن كثيراً فيما روی من الحديث، لأن كثيراً من الرواة كانوا غير عرب بالطبع، ولا يعلمون لسان العرب بصناعة النحو، فوقع اللحن في كلامهم وهو لا يعلمون، ودخل في كلامهم وروایتهم غير الفصيح من لسان العرب."</p>	02
<p>يرى الشاطي أن سبب تنكبهم الاحتجاج بالحديث هو النقل بالمعنى، وإمكان تغيير اللفظ وخروجه عن القياس.</p> <p>قال الشاطي: "ووجه تركهم للحديث أن يستشهدوا به ما ثبت عندهم من نقله على المعنى."</p>	<p>يرى أبو حيان أن سبب تنكبهم الاحتجاج بالحديث هو النقل بالمعنى، وإمكان تغيير اللفظ قال أبو حيان: "أن الرواة جوزوا النقل بالمعنى، فتجد قصة واحدة قد جرت في زمانه علم تقل بتلك الألفاظ جميعها."</p>	03

<p>يرى الشاطئي أن المنسوب على اللفظ حجة. قال: "إذا فرض في الحديث ما نقل بلفظه، وعرف بذلك، بنصٍّ أو بقرينة تدل على الاعتناء باللفظ صار ذلك المنسوب أولى ما يتحتاج به النحويون، واللغويون، والبيانيون، وينون عليه علومهم".</p> <p>وقال: "ما عُرف أن المعنى به فيه نقلٌ لفظاً لمقصودٍ خاصٍ؛ فهذا يصح الاستشهاد به في أحكام اللسان العربي كالأحاديث المنسوبة في الاستدلال على فصاحة رسول الله ﷺ، ككتابه لحمدان، ...".</p>	<p>يرى أبو حيان أنه لو صاح الحديث عن الرسول لفظاً لكان حجة.</p> <p>قال أبو حيان نقلاً عن غيره موافقاً: "إنما تنكب العلماء ذلك لعدم ثويقهم أن ذلك لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم، إذ لو وثقوا بذلك لجري مجرى القرآن الكريم في إثبات القواعد الكلية".</p> <p>وقال: "إن صحة من لفظ الرسول آنَه قال: «الحواميم» كان حجة على من منع ذلك".</p> <p>وقال: "زعم ابن مالك أنها قد يستفهم بها واستدلل بأثر جاء عن أبي على عادته في إثبات القواعد النحوية بما روى في الحديث وفي الآثار مما نقله الأعلام الذين يلحنون وما لم يتعين أنه من لفظ الرسول ﷺ ولا من لفظ الصحابي فيكون حجة إذا أجازا النقل بالمعنى".</p>
<p>ويدفع الشاطئي عن النحاة التهمة نفسها فيقول: "أما الحديث فإنه خالف في الاستشهاد به جميع المتقدمين، إذ لا تجد في كتاب نحوي استدالاً بحديث منسوب عن رسول الله ﷺ إلا على وجه ذكره بحول الله، وهو يستشهدون بكلام أجلاف العرب وسفهائهم، وبأشعارهم التي فيها ذكر الخنا والفحش، والذين لا يعرفون قبلاً من دين، ... ويتركون الأحاديث</p>	<p>يدفع أبو حيان عن النحاة تهمة احتقار كلام النبي ﷺ فيقول: "إنما أمعنت الكلام في هذه المسألة لئلا يقول مبتدئ: ما بال النحويين يستدللون بقول العرب، وفيهم المسلم والكافر، ولا يستدللون بما روى في الحديث بنقل العدول، كالبخاري ومسلم وأضرابهما؟"</p>

<p>الصحيحة كما ترى، ووجه تركهم للحديث أن يستشهدوا به ما ثبت عندهم من نقله على المعنى، وجواز ذلك عند الأئمة.</p>	<p>فمن طالع ما ذكرناه أدرك السبب الذي لأجله لم يستدل النحاة بالحديث . »</p>
---	---

يقول الدكتور محمد عيد: " ومن الواضح أن هذا الاتجاه الثاني [التوسط] يتافق إلى حد كبير مع الاتجاه الأول [المنع] في أنّ ما يرفض من الحديث أساسه الرواية بالمعنى، وهو الأساس نفسه الذي بني عليه الرفض المطلق، فهو رأي لا يختلف عن السابق إلا من حيث إمكان التأكيد من أن بعض الأحاديث رويت نصاً وأكثرها روي بالمعنى".⁽²⁹⁾

وهذا الفرق الذي ذكره الدكتور يتلاشى حين تدرك أنّ أبي حيان وحتى شيخه ابن الصائع كانوا يشيران دائماً إلى أنّ الحديث لو صاح على اللفظ لكان حجة، وعليه فلا فرق بين الرأيين.

أدلة أخرى:

وتؤكدنا لما قلته، سأورد في هذا المقام قولين للسيوطى في الموضوع من كتابه الاقتراح:

أما النص الأول فقوله: « وَمَا يَدْلِلُ عَلَى صَحَّةِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبْنُ الصَّائِعِ وَأَبْوَ حَيَانٍ، أَنَّ أَبْنَ مَالِكَ اسْتَشْهَدَ عَلَى لِغَةِ أَكْلُونِي الْبَرَاغِيِّ بِحَدِيثِ الصَّحِيحَيْنِ «يَتَعَاقِبُونَ فِيمَكُمْ مَلَائِكَةُ الْلَّيلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ». وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى صَارَ يُسَمِّيَهَا لِغَةُ يَتَعَاقِبُونَ ».⁽³⁰⁾

وهذا القول صريح في أنّ السيوطى يرى صحة مذهب أبي حيان وشيخه ابن الصائع.

النص الثاني: في نفس الكتاب يقول: « وَأَمَّا كَلَامُهُ فِي اسْتِدْلَالِ مِنْهُ بِمَا ثَبَّتَ أَنَّهُ قَالَهُ عَلَى الْفَظْوِيِّ، وَذَلِكَ نَادِرٌ جَدًا، إِنَّمَا يُوجَدُ فِي الْأَحَادِيثِ الْقَصَارِ عَلَى قَلْهَ أَيْضًا، فَإِنْ غَالَبَ الْأَحَادِيثُ مَرْوِيُّ بِالْمَعْنَى، وَقَدْ تَدَاوَلُهَا الْأَعْاجِمُ وَالْمُولَدُونَ قَبْلَ تَدوِينِهَا، فَرَوُوهَا بِمَا أَدَتْ إِلَيْهِ عَبَارَاتِهِمْ، فَزَادُوا وَنَقَصُوا، وَقَدَّمُوا وَأَخْرَجُوا، وَأَبْدَلُوا الْفَاظًا بِالْفَاظِ؛ وَلَهُذَا تَرَى الْحَدِيثُ الْوَاحِدُ فِي الْقَصَّةِ الْوَاحِدَةِ» مرويًّا على أوجه شتى بعبارات مختلفة، ومن ثم أنكر على ابن مالك إثباته القواعد النحوية بالألفاظ الواردة في الحديث.⁽³¹⁾

وهذا القول يوافق مذهب الشاطبي.

وهذا التقارب بين القولين بل قل التشابه بينهما هو الذي جعل بعض الباحثين المعاصرین يعتبر أن موقف السيوطى من هذه المسألة موقف مضطرب، فهذه الدكتورة خديجة الحديشى تذهب إلى أن السيوطى تردد في موقفه هذا بين الموقفين⁽³²⁾ ، وتنقل عنه كلامه الذي استهل به الحديث على الاستدلال بالحديث وهو و قوله: « أَمَّا كَلَامُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »، وذهبت إلى أنه يدل - فيما يبدو - موافقاً لما ذهب إليه ابن الصائع وأبو حيان،

ويقول بحجتهم ويتبعهما، وقد أكد هذا الرأي بتصریحه بذلك كما في النص الأول له، وفي كتابه "الهمع" عندما علق على حديث: "لولا قومك حديثوا عهد بكفر لأنّت البيت على قواعد إبراهيم"⁽³³⁾ ، قال معلقاً: قلت: والظاهر أنّ الحديث حرّفه الرواة بدليل أنّ في بعض روایاته لولا حدثان قومك وهذا جارٌ على القاعدة وقد بيّنت في كتاب أصول النحو من كلام ابن الصناع وأبي حيان أنه لا يستدل بالحديث على ما خالف القواعد النحوية لأنّه مروي بالمعنى لا بلفظ الرسول^[4]، والأحاديث رواها العجم والمولدون لا من يحسن العربية فأدواتها على قدر ألسنتهم.⁽³⁴⁾ لكنه خالف رأيه السابق واستدلّت على ذلك بالنص الثاني الذي نقلناه عن السيوطي.⁽³⁵⁾

وهذا الدكتور محمود فجال في كتاب (الحديث النبوى في النحو العربى) قد عقد لذلك عنواناً في كتابه: "الكشف عن موقف السيوطي والبغدادي في الاحتجاج بالحديث في النحو"⁽³⁶⁾ ، وقال أن موقف السيوطي متعدد بين الموقفين، وأورد النصين السابقين للتدليل على هذا التردد، وأن المصنفين مختلفون في تحديد مذهبة.

وإنك لتعجب من البغدادي حين صرّح في الخزانة أنّ السيوطي يرى رأى الشاطي بناء على كلامه في النص الثاني، ثم يورد النص الذي يصرّح فيه السيوطي بصحة رأى أبي حيان دون أن يعلق على ذلك وهو من يرى أن موقف الشاطي مختلف عن موقف أبي حيان، في حين عدّ ابن الطيب الفاسي أن السيوطي قد تابع أبا حيان وابن الصناع.⁽³⁷⁾

أقول على حذر إن السيوطي غير متعدد في ذلك، وذلك لعدة أسباب منها:

1 - أن السيوطي - حسب رأيي - رأى أن رأى الشاطي ورأى أبي حيان متوفيقين، ولذلك قيل إنه موقف مضطرب لأنّه وافق أبا حيان والسيوطي معاً.

2 - وما يؤيد ذلك أيضاً أنّ من تأمل كلام السيوطي الذي من أجله عده البغدادي متابعاً للشاطي فيه، يدرك أن بين كلام أبي حيان وكلام الشاطي تطابقاً كبيراً، فقد ذكر فيه عدم احتجاج السابقين بالحديث، والرواية بالمعنى دون المحافظة على اللفظ ورواية الأعاجم والمولددين، وتغيير الرواية، وهي حجج أبي حيان نفسها.

3 - أن السيوطي كان كثير الاستدلال بالحديث في كتبه ففي همع الهوامع استدل بأحاديث بلغ عددها 132 حديثاً حسب فهرس الدكتور عبد العال سالم مكرم على الكتاب.

4 - أن أبي حيان هو الآخر كان كثير الاستدلال بالحديث في بيان الأحكام النحوية مع ما اشتهر عنه من المنع، وهذا يظهر أن التطبيق يخالف تنظيره، فقد بلغ عدد الأحاديث في الارتفاع ما استدل به هو أو نقله عن غيره مستدلاً به 52 حديثاً، أما كتابه التذليل فهو حافل بالأحاديث كما تقول الدكتورة خديجة الحديشي.

و قبل أن أختتم هذا البحث يحسن بي أن أورد كلاما للدكتورة خديجة الحديشي - وهي من خبرت موقف أبي حيان في كتابها "أبو حيان النحوي" و "موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي" - إذ صرحت في خاتمة بحثها عن موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي قائلة: " و حاولت أن أبين موقف أبي حيان الحقيقي من الاحتجاج الحديث، وأثبتت أنه يجتمع به على إحدى صورتين:

الأولى: يحتاج ببعضه للتمثيل والاستدلال على فعل معظم السابقين ولا يبني عليه قاعدة جديدة أو يستدرك به على قاعدة قديمة.

الثانية: يحتاج ببعضه الآخر لبناء قاعدة جديدة، أو لإثبات استعمال جديد لأداة من الأدوات، أو يستدرك به على قاعدة وضعها السابقون وإن كان هذا أقل من الأول.

كما بينت أن رفضه للاحتجاج لم يكن رفضا مطلقا للأحاديث كلها، وإنما كان رفضه للحديث الذي لم يثبت أنه مروي عن العرب الفصحاء، أو الذي لم يثبت أنه مروي بلفظه لمجيئه بأكثر من روایة.

"أما ما ثبت لفظه وصح فيه النقل، أو كما يقول في الأحاديث التي "تضافر النقل في الحديث عن العرب الفصحاء فكانت روايته بلفظ واحد وعلى اختلاف الرواية فإنه لا يمنع من الاحتجاج به، لذلك فقد استخلصت أن معظم ردوه على ابن مالك كانت في الأحاديث التي احتج بها ابن مالك مما لم يقتنع أبو حيان بصحتها، ولعدم تمييز ابن مالك - في استقرائه للأحاديث واستخلاصه للقواعد في بعضها أو استدراكه على السابقين في بعضها الآخر - بين ما هو صحيح وما لم يكن صحيحا، واعتذر الحديث مطلقا بلا تمييز أو تفصيل ...

وعلى هذا فأني أستطيع أن أخالف الباحثين جهينا - قدماء ومحديثين - فيما ذهبوا إليه من أن أبا حيان كان يمنع الاحتجاج بالحديث مطلقا."⁽³⁸⁾

قلت: وهذا القول من الدكتورة هو عين الإنصاف الذي ينبغي اتباعه، فمن تأمل كتب أبي حيان أدرك أنه هو نفسه يستدل بالحديث النبوي كما قالت الدكتورة، فكيف يعيّب على ابن مالك صنيعا هو يفعله؟!! ثم وهذا الذي استخلصت الدكتورة من صنيع أبي حيان مع ابن مالك هو عينه الذي أشار إليه الشاطبي في شرحه على الألفية، وقد أشارت الدكتورة خديجة الحديشي إلى أبا حيان لم يكن الوحيد الذي عاب على ابن مالك ذلك، فقد تبعه الشاطبي أيضا⁽³⁹⁾.

أخيرا لعله بان أن النحاة كلهم يجيزون الاستدلال بالحديث النبوي في إثبات القواعد النحوية من حيث المبدأ، وأن الخلاف في هذه المسألة هو أن منهم من يجيز ذلك بإطلاق، ومنهم من يجيزه بشروط، فهم إذن فريقان أو مذهبان لا ثلاثة كما ذهب إلى ذلك أكثر الباحثين قدما وحديثا..

- (1) - هو أبو الحسن ابن الصناع الإشبيلي، من نحاة الأندلس، ولد سنة 614هـ، وتوفي سنة 680هـ، من آثاره شرح جمل الزجاجي.
- (2) - هو محمد بن يوسف المعروف بابي حيان الأندلسي النحوي، ولد عام 654هـ، وتوفي عام 745هـ، من آثاره التذليل والتكميل في شرح التسهيل، وارتشاف الضرب من كلام العرب.
- (3) - محمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي محمد، المخزومي القرشي، بدر الدين المعروف بالدماميني: (763هـ - 827هـ = 1362 - 1424م). له شرح على المغني، شرح على التسهيل يدعى تعليق الفرائد.
- (4) - محب الدين محمد بن يوسف الحلبي المصري المعروف بناظر الجيش: (697هـ - 778هـ)، له شرح التسهيل المسمى (تمهيد القواعد).
- (5) - سراج الدين البليقي (724 - 805هـ)، له رسالة صغيرة عن الاستشهاد بالحديث في النحو جواباً عن سؤال من بدر الدين الدماميني، وقد طبعت سنة 1998 بعنوان "الاستدلال بالأحاديث النبوية على إثبات القواعد النحوية"- د.رياض بن حسن الخواص، عالم الكتب، بيروت -لبنان.
- (6) - هو إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، الحافظ، أبو إسحاق الشاطبي (ت 790هـ)، من أمع علماء عصره في علوم العربية وعلوم الشرعية. من مؤلفاته: "المقاديد الشافية في شرح الخلاصة الكافية" وهو شرح لألفية ابن مالك، مطبوع في عشرة مجلدات، بتحقيق مجموعة من الدكاترة.
- (7) - هو عبد القادر بن عمر بن بايزيد بن الحاج أحمد البغدادي (1030هـ - 1093هـ)، له مؤلفات قيمة كخزانة الأدب وهو شرح لشواهد شرح الرضي على كافية ابن الحاجب، وشرح شواهد مغني الليبي، وغيرها.
- (8) - هو أبو الفضل عبد الرحمن جلال الدين السيوطي - صنف في مختلف العلوم له في النحو، منها همع الهوامع والأشباه والنظائر وغيرهما (ت 911هـ).
- (9) - هو يحيى بن محمد أبو زكرياء الشاوي الملياني الجزائري (ت 1096هـ)، من مؤلفاته: "ارتفاع السيادة في علم أصول النحو" وهو مطبوع، وله شرح على التسهيل مفقود.
- (10) - هو أبو عبد الله محمد بن الطيب الفاسي (1110هـ - 1170هـ)، من مؤلفاته: "فيض الانشراح" وهو شرح لاقتراح السيوطي في أصول النحو مطبوع بتحقيق الدكتور محمود فجال، وله أيضاً: "شرح الكافية الكبرى" وهو شرح للكافية الشافية لابن مالك.
- (11) - محمد علي بن محمد علان بن إبراهيم البكري الصديقي المكي (1057هـ - 996هـ)، من مؤلفاته: "داعي الفلاح لمخارات الاقتراح" وهو شرح لاقتراح السيوطي.
- (12) - من أمثلة ذلك: كتاب موقف النحاة من الاستشهاد بالحديث الشريف لخدمة الحديثي، وكتاب الحديث النبوي الشريف وأثره في الدراسات اللغوية والنحوية لمحمد ضاري حادي، وكتاب الحديث النبوي في النحو العربي، وكتاب السير الحديث في الاستشهاد بالحديث كلاهما لمحمود فجال، وكتاب تاريخ الاحتجاج النحوي بالحديث الشريف، د. فخر الدين قباوة وغيرها كثيرة.
- (13) - خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، ت- عبد السلام هارون، مكتبة الماخنخي، القاهرة- جمهورية مصر، الطبعة الأولى (1406هـ - 1986م)، 1/10، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي، خدمة الحديثي،

دار الرشيد، منشورات وزارة الثقافة والأعلام، الجمهورية العراقية سنة 1981، ص 20. الحديث النبوى في النحو العربي، محمود فجال، ص 104 - 133، أصول التفكير النحوي، علي أبو المكارم، ص 137، إثبات الأحكام النحوية بالأحادي النبوية، حسن محمود هنداوى، مجلة مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، العدد 30، ص 175 وما بعدها. الاستشهاد والاحتجاج باللغة رواية اللغة والاحتجاج بها في ضوء علم اللغة الحديث، محمد عيد، عالم الكتب، بيروت - لبنان، 1988 م، ص 109 وما بعدها.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن الشيخ محمد الخضر حسين وسعيد الأفغاني حصلاً على مواقف النحو في موقفين : مجيز ومانع، ويقوله أقول. ينظر دراسات في العربية وتاريخها، بحث الاستشهاد بالحديث في اللغة، المكتب الإسلامي، دمشق - سوريا، الطبعة الثانية (1380 هـ - 1960 م)، ص 169، وكتاب "في أصول النحو" سعيد الأفغاني، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية (1414 هـ - 1994 م)، ص 47 ، والبحث في مجمع اللغة العربية بالقاهرة (شعبان 1355 هـ - أكتوبر 1936 م)، المطبعة الأميرية بالقاهرة (1937 م)، ج 3 ، ص 197.

(14) - ينظر رسالة أبو عبد الله بن الفخار وجهوده في الدراسات النحوية مع تحقيق كتابه شرح جمل الزجاجي، رسالة دكتوراه بجامعة أم القراء، مكة المكرمة، حاد بن محمد حامد الشمالي، 1409-1410 هـ ، قسم التحقيق ، الجزء الأول ، ص 485.

(15) - الجامع الصحيح، محمد بن إسماعيل البخاري، ت- مصطفى دين البغا، دار ابن كثير، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة (1407 هـ - 1987 م)، حديث رقم 4741.

(16) - المرجع السابق، حديث رقم 4742.

(17) - لم أجده هذه الرواية، وهناك رواية أخرى في الموطأ برقم 968 وفي البخاري برقم 4752 هي "أنكحتها بما معك من القرآن".

(18) - خزانة الأدب، عبد القادر البغدادي، 1/10، والاقتراح في علم أصول النحو، جلال الدين السيوطي، تعليق محمود سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، جمهورية مصر، طبعة (1426 هـ - 2006 م)، ص 90، وتمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، حب الدين محمد بن يوسف بن أحmed المعروف بناظر الجيش، تحقيق مجموعة من الدكتورة، دار السلام، القاهرة، الطبعة الأولى (1428 هـ - 2007 م): ج 7، 4408.

(19) - تمهيد القواعد لناظر الجيش: 5/2446. وهو تلخيص لكتاب أبي حيان السابق.

(20) - ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان الأندلسى، ت- رجب عثمان محمد، مكتبة الحاخامي، القاهرة، الطبعة الأولى (1418 هـ - 1998 م)، ج 2، ص 791.

(21) - ينظر مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، مهدي المخزومي، مطبعة مصطفى باب الحلبي، القاهرة، الطبعة الثانية (1377 هـ - 1958 م)، ص 248، موقف النحو من الاحتجاج بالحديث الشريف، ص 33.

(22) - الاستشهاد والاحتجاج باللغة، ص 108.

(23) - مقدمة تحقيقه على شرح التسهيل لابن مالك، دار هجر للطباعة، جمهورية مصر، الطبعة الأولى (1410 هـ - 1990 م)، ص 48.

(24) - الاقتراح: 90، خزانة الأدب: ج 1، ص 10.

(25) - البحر المحيط، أبو حيان الأندلسى، تحقيق مجموعة من الدكتورة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى (1422 هـ - 2001 م)، ج 7، ص 430.

- (26) - المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، أبو إسحاق الشاطئي، ت- مجموعة من الباحثين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة - السعودية، الطبعة الأولى (1428هـ - 2007م): ج 3، ص 401-405.
- (27) - ينظر المقاصد: ج 5، ص 24-82.
- (28) - ينظر المقاصد: ج 8، ص 291-269.
- (29) - الاستشهاد والاحتجاج باللغة، محمد عيد، ص 111.
- (30) - الاقتراح في أصول النحو: ص 97-96، خزانة الأدب: ج 1، ص 12.
- (31) - الاقتراح: 89 ، وخزانة الأدب: ج 1، ص 12.
- (32) - موقف النحاة من الحديث النبوي، ص 27-26.
- (33) - الحديث رواه البخاري في صحيحه تحت رقم 123 بلفظ: "لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ قَالَ ابْنُ الرَّبِيعِ يَكْفُرُ لِتَنَقْضِتُ الْكَعْبَةَ فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَابٌ يَدْخُلُ النَّاسُ وَبَابٌ يَخْرُجُونَ". وتحت رقم 1482 بلفظ: "لَوْلَا حَدَائِهُ قَوْمُكَ بِالْكُفْرِ لِتَنَقْضِتُ الْبَيْتُ ثُمَّ لَبَيْتِهِ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنْ قُرِيَشًا اسْتَقْصَرَتْ بِنَاءُهُ وَجَعَلْتُ لَهُ خَلْفًا". وفي صحيح مسلم برقم 2367: "لَوْلَا حَدَائِهُ قَوْمُكَ بِالْكُفْرِ".
- (34) - همع الهوامع شرح جمع الجماع، جلال الدين السيوطي، ت- أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى (1418هـ - 1998م)، ج 1، ص 337.
- (35) - موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث، ص 28.
- (36) - الحديث النبوي في النحو العربي، ص 134.
- (37) - الخزانة: ج 1، ص 13، فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح، أبو عبد الله محمد بن الطيب الفاسي، ت- محمود يوسف فجال، دار البحث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي - الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الثانية (1423هـ - 2002م)، ج 2، ص 447.
- (38) - موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي، ص 426.
- (39) - موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي، ص 426.

المصادر والمراجع:

- 1 إثبات الأحكام النحوية بالأحاديث النبوية، حسن محمود هنداوي، مجلة مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، العدد 30.
- 2 ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان الأندلسبي، ت- رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى (1418هـ - 1998م).
- 3 الاستشهاد والاحتجاج باللغة رواية اللغة والاحتجاج بها في ضوء علم اللغة الحديث، محمد عيد، عالم الكتب، بيروت - لبنان، 1988م.
- 4 الاقتراح في علم أصول النحو، جلال الدين السيوطي، تعليق محمود سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، جمهورية مصر، طبعة (1426هـ - 2006م).
- 5 البحر المحيط، أبو حيان الأندلسبي، تحقيق مجموعة من الدكاترة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى (1422هـ - 2001م).

-
- 6 تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، حب الدين محمد بن يوسف بن أحmd المعروف بناظر الجيش، تحقيق مجموعة من الدكاترة، دار السلام، القاهرة، الطبعة الأولى (1428هـ - 2007م).
- 7 الجامع الصحيح، محمد بن إسماعيل البخاري، ت- مصطفى دين البغاء، دار ابن كثير، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة (1407هـ - 1987م).
- 8 الحديث النبوى في النحو العربي، محمود فجال، دار أضواء السلف، السعودية، الطبعة الثانية (1417هـ - 1997م).
- 9 خزانة الأدب ولب لسان العرب، ت- عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة- جمهورية مصر، الطبعة الأولى (1406هـ - 1986م).
- 0 دراسات في العربية وتأريخها، بحث الاستشهاد بالحديث في اللغة ، المكتب الإسلامي، دمشق- سوريا، الطبعة الثانية (1380هـ - 1960م).
- 1 رسالة أبو عبد الله بن الفخار وجهوده في الدراسات النحوية مع تحقيق كتابه شرح جمل الزجاجي، رسالة دكتوراه بجامعة أم القراء، مكة المكرمة، حماد بن محمد حامد الشمالي، 1409-1410هـ.
- 2 شرح التسهيل لابن مالك، ت- دار هجر للطباعة، جمهورة مصر، الطبعة الأولى (1410هـ - 1990م).
- 3 في أصول النحو، سعيد الأفغاني، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية (1414هـ - 1994م).
- 4 فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح، أبو عبد الله محمد بن الطيب الفاسي، ت- محمود يوسف فجال، دار البحث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي - الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الثانية (1423هـ - 2002م).
- 5 مجمع اللغة العربية بالقاهرة (شعبان 1355هـ- أكتوبر 1936م)، المطبعة الأميرية بالقاهرة. (1937م).
- 6 مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، مهدي المخزومي، مطبعة مصطفى باب الحلي، القاهرة، الطبعة الثانية (1377هـ - 1958م).
- 7 المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، أبو إسحاق الشاطئي، ت- مجموعة من الباحثين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة - السعودية، الطبعة الأولى (1428هـ - 2007م).
- 8 موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوى، خديجة الحديثى، دار الرشيد، منشورات وزارة الثقافة والأعلام، الجمهورية العراقية سنة 1981.
- 9 مع المقامع شرح جمع الجواب، جلال الدين السيوطي، ت- أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى (1418هـ - 1998م).